

81 من 46\شرح عمدة الأحكام\شرح كامل مع أسئلة\الصلاة\ترك

الجهر ببسمة\صالح الفوزان\الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح من فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الاحكام للحافظ عبدالغني

المقدسي رحمه الله. الدرس الثامن عشر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

وصلى الله وسلم على نبينا محمد اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن

الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:21

وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فان بسم الله الرحمن الرحيم عند جمهور اهل العلم اية من القرآن اية من القرآن مستقلة

كانت تنزل للفصل بين السور ليست من الفاتحة ولا غيرها. وانما هي اية مستقلة الا في قوله تعالى - 00:00:44

انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم فهي بعض اية من سورة النمل وبناء على ذلك ما دامت انها ليست من الفاتحة فانها لا

يجهر بها كما يجهر بالفاتحة - 00:01:20

بالصلاة الجهرية وانما بعض العلماء يقول يأتي بها سرا وبعضهم يقول لا يأتي بها لا سرا ولا جهرا. وبعضهم يقول يأتي بها جهرا لانها من

الفاتحة عنده. والصحيح انها ليست من الفاتحة - 00:01:43

وانها يؤتى بها كما يؤتى بها في بداية السور من باب الاستحباب من باب الاستحباب لا من باب الوجوب ولذلك يأتي في الحديث ان

النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر ما كانوا يجهرون - 00:02:08

ببسم الله الرحمن الرحيم وانما كانوا يجهرون بالحمد لله رب العالمين فدل على انها ليست من الفاتحة وانها يؤتى بها سرا الا في

بعض الاحيان فقد يجهر بها في بعض الاحيان - 00:02:32

ليجهر بها ولكن الغالب انه لا يجهر بها. نعم عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله

عنهما كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين - 00:02:57

نعم هذا من ادلة وهذا متفق عليه وهو من ادلة الذين يقولون انه لا يجهر بالبسمة وانما يأتي بها سرا وبعضهم يقول لا يأتي بها اصلا لا

سرا ولا جارا. كالامام مالك - 00:03:24

ولكن الذي عند الامام احمد وابي حنيفة وجماعة من العلماء انه يأتي بها سرا لقول انس انه صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم

خلف ابي بكر خلف عمر فكانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. يعني - 00:03:43

باول الفاتحة يتسعون وفي رواية وعثمان خلف ابي بكر وعمر وعثمان. ما كانوا يفتتحون الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم وانما

يفتتحونها بالفاتحة نعم وفي رواية صليت مع ابي بكر وعمر وعثمان - 00:04:09

فلم اسمع احدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ولمسلم هذا فصل في المسألة لكان ومن بعده ابو بكر وعمر وعثمان لا يجهرون بها

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي - 00:04:34

وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي فهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين انهم لا يجهرون ببسم

الله الرحمن الرحيم. وهذا فصل في الموضوع لكن هذا لا يسبب - 00:04:59

لا يسبب بين الناس وبين العلماء وبين طلبة العلم لا يسبب في بينهم سوء تفاهم او يسبب بينهم شيئا من القطيعة او من التهاجر وانما

المسألة امرها يسير فاذا صليت مع من يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فصلاتك صحيحة. واذا صليت مع من يسر بها فصلاتك

صحيحة والحمد - [00:05:24](#)

واذا امتت ناسا يرون الجهر فاجهر بها تأليفا لهم. اذا صليت اماما باناس يرون الجهر بها تجهر بها من باب التأليف. فالمسألة لا تتحمل

الشدة في هذا الامر. نعم ولمسلم - [00:05:56](#)

صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. لا

يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا في اخرها - [00:06:22](#)

هذه الرواية فيها زيادة لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم. فيها زيادة انهم يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ولا يذكر قرون

بسم الله الرحمن الرحيم. فهذه اصلح وهي في صحيح مسلم. هل حقها احق ان يتبع - [00:06:45](#)

الحق انه ما يجهر بها ولكن كما ذكرنا اذا صليت مع من يجهر بها فصلاتك صحيحة وان جهرت بها فلا بأس بذلك معهم من باب

التأليف وعدم اظهار الشقاق او المنازعات - [00:07:05](#)

لان بعض طلبة العلم يتخذ من هذه المسائل الخلافية يتخذ منها سلما للطعن في العلماء والطعن في طلبة العلم ويحصل ملاحاة

وتهاجر لا يتحمل الامر هذا. المسألة الحمد لله المسألة خلافية - [00:07:27](#)

ولا تتحمل هذه الشدة او هذا نعم ما شاء الله باب سجود السهو سجود السهو هذا من اضافة الشيء الى سببه اي السجود الذي سببه

السهو في الصلاة والسهو هو الذهول - [00:07:49](#)

والغفلة عن الشيء الذهول والغفلة عن الشيء. وهو يعرض للانسان. السهو يعرض للانسان لانه بشر حتى النبي صلى الله عليه وسلم

عرظ له السهو عدة مرات لانه بشر فقال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر انسى كما تنسون - [00:08:14](#)

وفي كونه صلى الله عليه وسلم سهى في الصلاة حكمة عظيمة من اجل ان يشرع للناس ماذا يفعلون اذا حصل منهم السهو ففي سهوه

صلى الله عليه وسلم حكمة ومصلحة عظيمة - [00:08:39](#)

من اجل ان يبين للناس ماذا يصنعون اذا حصل منهم السهو قد حصل منه السهو عليه الصلاة والسلام عدة مرات مرة سلم من اثنتين

سلم من اثنتين في الصلاة الرباعية - [00:09:00](#)

يعني سلم قبل اتمام الصلاة سهوا ومرة قام وترك التشهد الاول ومرة قام الى ركعة خامسة وفي كل حالة يبين صلى الله عليه وسلم

الحكم للناس ماذا يصنعون؟ اذا حصل لهم مثل ذلك - [00:09:19](#)

والسهو قال العلماء يشرع اما لزيادة في الصلاة سهوا واما لنقص من الصلاة سهوا واما لشك حصل له شك في عدد الركعات ففي كل

هذه الاحوال يشرع السجود للسهو فاذا كان السجود - [00:09:46](#)

عن نقص فانه جبران للصلاة. واذا كان السجود عن زيادة فانه ترغيم للشيطان نعم عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله

عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:12](#)

احدى صلاة العشي قال ابن سيرين وسماها ابو هريرة ولكن نسيت انا قال صلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضة في

المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان وضع يده اليمنى على اليسرى - [00:10:37](#)

وشبك بين اصابعه فوضع خده الايمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من ابواب المسجد السرعة احسن الله اليك. وخرجت

السرعان من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم ابو بكر وعمر - [00:11:00](#)

فهذا ان يكلمه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليمين قال يا رسول الله انسييت ام قصرت الصلاة قال لم انسى ولم تقصر

فقال اكما يقول ذو اليمين؟ قالوا نعم - [00:11:21](#)

فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر وكبر وسجد مثل سجوده او اطول. ثم رفع رأسه

وكبر فربما سأله ثم سلم - [00:11:43](#)

قال فنبأت ان عمران ابن ابن حصين قال ثم سلم العشي ما بين زوال الشمس الى غروبها قال الله تعالى وسبح بحمد ربك بالعشي

والابكار هذا الحديث في بالنقص من الصلاة سهوا - 00:12:04

اذا نقص من الصلاة سهوا عن محمد ابن سيرين امام التابعين رحمه الله عن انس ابن مالك عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه محمد ابن سيرين تابعي - 00:12:32

وابو هريرة صحابي جليل ذكر هذه الواقعة حصلت من النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى باصحابه احدى صلاتي العشي وفسر العشي بانه اخر النهار ما بين زوال الشمس لدخول وقت الظهر الى غروب الشمس هذا كله يسمى بالعشي. وصلاة العشي هي الظهر والعصر - 00:12:56

وقد شك الراوي الذي هو ابن سيرين هل هي صلاة يعني شك في اسم الصلاة بينما ابو هريرة بين هذه الصلاة ولكن ابن سيرين نسيها فهذا من التثبت في الرواية تثبت في الرواية - 00:13:28

والامانة في النقل محمد ابن سيرين رحمه الله بين انه هو الذي نسي فلذلك لم يجزم باحدى الصلاتين وعلى كل حال سواء كانت صلاة الظهر او صلاة العصر. الحكم لا يختلف - 00:13:52

ولكن هذا من الدقة في النقل والامانة في الرواية صلى الله عليه وسلم هذه الصلاة ثم سلم من ركعتين سهوا ثم قام صلى الله عليه وسلم من مكانه الى خشبة في المسجد - 00:14:12

اتكأ عليها وشبك بين اصابعه لانه مغضب عليه الصلاة والسلام فالصحابه هابوا ان يكلموا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفيهم ابو بكر وعمر اكبر صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:32

لما لرسول الله صلى الله عليه وسلم من الهيبة والتوقير والاحترام هابوا ان يكلموه فهذا فيه احترام رسول الله صلى الله عليه وسلم واجلاله وتوقيره عليه الصلاة والسلام. وهيئته وكان في القوم رجل يقال له ذو اليدين - 00:14:57

سمي ذا اليدين لان يده طويلتان فهذا لقب واسمه الخرياق اسمه الخرياق فهذا الرجل سأل النبي صلى الله عليه وسلم جرؤ على ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم لان هذا امر عبادة - 00:15:23

هذا امر عبادة وامور العبادة لا يستحيا من السؤال فيها فقال يا رسول الله فقصرت الصلاة تعني ركعتين ام نسيت؟ فقال صلى الله عليه وسلم لم لم تقصر ولم انسى هذا بناء على هذا بناء على ما غلب على ظنه صلى الله عليه وسلم - 00:15:42

بناء على ما غلب على ظنه صلى الله عليه وسلم ثم انه سأل اصحابه عليه الصلاة والسلام فقال اصدق ذو اليدين؟ يعني هل اصاب؟ ما هو بمعناه انه يتهمه بالكذب - 00:16:07

لكن يقال صدق يعني اصاب هل هو على صواب فيما قال او انه متوهم ام انه متوهم؟ قالوا بلى يا رسول الله قالوا بلى يا رسول الله يعني صدقوا اليدين. فقام صلى الله عليه وسلم - 00:16:24

وعاد الى مكانه وصلى الركعتين الباقيتين ثم انه سجد سجدين قبل السلام وسلم فهذا فيه دليل على مسائل عظيمة المسألة الاولى فيه ان السهو قد يحصل في الصلاة من المسلم حتى انه حصل من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:45

الانسان بشر ينسى. والمسألة الثانية فيه احترام النبي صلى الله عليه وسلم وهيئته عليه الصلاة والسلام في قلوب اصحابه فهذا فيه احترام اهل العلم وتقدير اهل العلم وعدم تسرع في - 00:17:14

في سؤالهم بدون ترون وبدون تعقل. المسألة الثالثة فيه ان الحركة في الصلاة من غير قصد انها لا تبطلها. فان النبي صلى الله عليه وسلم قام وترك مكانه وذهب الى مكان اخر في المسجد - 00:17:40

ثم عاد هذا فيه دليل على ان الحركة في الصلاة اذا لم تكن عن قصد انها لا بأس بها والمسألة الرابعة في الحديث دليل على ان من نقص من الصلاة سهوا انه يعود - 00:18:06

انه يعود ويكمل ما نقص ولا يستأنف الصلاة من اولها بل يبني على ما سبق يبني على ما سبق ويكمل صلاته ولا يكبر اذا قام لاستدراك ما ترك لا يكبر - 00:18:29

تكفي التكبيرة التي قام بها من السجود. فيعود ويستقبل القبلة ناويا الصلاة انه في الصلاة ناويا انه في الصلاة بدون تكبير لانه لم يذكر

النبي صلى الله عليه وسلم كبر لانه في صلاة فلا يكبر تكبيرة ثانية وهو قد كبر يوم ان يقوم من السجود تكبيرة الانتقال - [00:18:53](#)
حصلت وفي الحديث دليل على التثبث على التثبث لان النبي صلى الله عليه وسلم تثبت من هذا الخبر فاذا كان المخبر واحدا فانه يتثبت من صحة الخبر هذا في الصلاة - [00:19:19](#)

اما خبر الواحد في غير الصلاة فانه مقبول لكن هذا في الصلاة خاص بالصلاة. ولهذا قال العلماء اذا سبح به ثقتان ثقتان يعني ما يكفي واحد هذا في الصلاة وفي الحديث دليل على ان الكلام في صلب الصلاة - [00:19:48](#)

سهوا ولمصلحتها انه لا يبطل الصلاة فان ذا اليمين تكلم الصحابة تكلموا الرسول صلى الله عليه وسلم تكلم وهم لا يزالون في الصلاة. فدل على ان الكلام في صلب الصلاة اذا كان - [00:20:11](#)

لمصلحتها انه لا يبطلها وفي الحديث دليل على ما عقد المصنف الباب لاجله وهو السجود السهو. فان النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدتين قبل السلام والحكمة في ذلك جبران الصلاة - [00:20:29](#)

من النقص والحكمة في ذلك ترغيم الشيطان لان هذا السجود عن زيادة هذا سجود عن زيادة لانه سلم في اثنائها هذه زيادة فاذا سجد فاذا كان السجود عن زيادة فانه لترغيم الشيطان كما في الحديث. وانه يكون قبل السلام - [00:20:57](#)

ان سجود السجود عن الزيادة يكون قبل السلام ويكون بعد السلام لا بأس بذلك سجود السهو يكون قبل السلام ويكون بعد السلام لورود هذا وهذا. ولكن قالوا ان كان السجود عن نقص - [00:21:24](#)

فانه يكون قبل السلام لانه جبران له وان كان عن زيادة فانه يكون بعد السلام هذا هو الافضل والافضل ولو انه جعله كله قبل السلام جاز او جعله كله بعد السلام جاز. كل هذا جائز والحمد لله - [00:21:44](#)

وفي الحديث دليل على انه لا بأس بتشبيك اليدين بعد الفراغ من الصلاة لان النبي صلى الله عليه وسلم ظن انه فرغ من الصلاة فشبك بين يديه بينما انه نهى صلى الله عليه وسلم نهى من - [00:22:07](#)

جاء الى الصلاة او جلس ينتظر الصلاة ان لا نهاه عن التشبيك بين يديه فالجمع بين الاحاديث انه بعد الفراغ من الصلاة لا بأس ان يشبك بين يديه واما قبل الصلاة فلا يشبك بين يديه هذا هو الجمع بين الاحاديث - [00:22:30](#)

نعم. وفي الحديث دليل ايضا على انه لا على انه لا يجلس للتشهد بعد سجدتي السهو وانما يسلم مباشرة وانما يسلم مباشرة ولا يحتاج الى تشهد بعد سجدتي السهو وانما التشهد قبلهما نعم. احسن الله اليك - [00:22:55](#)

عن عبدالله بن بحينة وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين ولم يجلس فقام الناس معه - [00:23:25](#)

حتى اذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس وسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم نعم هذا الحديث في واقعة اخرى حصلت للنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة - [00:23:43](#)

وهو انه سهى عن التشهد الاول فقام ولم يتشهد ثم تابعه الصحابة تابعه الصحابة وقاموا معه. فلما اكمل الصلاة وجلس للتشهد الاخير كانوا ينتظرونه ان يسلم ولكنه قبل ان يسلم سجد - [00:24:04](#)

سجدتين ثم سلم فهذا فيه دليل على ان من ترك التشهد الاول سهوا وقام فانه يجبره بسجود السهو. يجبره بسجود السهو وان سجود السهو في هذه الحالة يكون قبل السلام. وانه لا يجلس للتشهد بعد سجود السهو. كما سبق - [00:24:31](#)

هذا ما يفيد هذا الحديث فيه سجود السهو من اجل ترك التشهد الاول وهذا جبران للصلاة. وفيه دليل على ان الامام اذا قام واعتمد قائما فانه لا يرجع فليستمر ويسجد - [00:25:01](#)

للسهو اما اذا ذكر قبل ان يعتمد قائما فانه يجب عليه الرجوع اذا ذكر انه قام وترك التشهد قبل ان يعتمد قائما فانه يرجع ويجلس للتشاور. اما اذا اعتمد قائما فانه لا يرجع لانه دخل في ركن - [00:25:26](#)

فلا يرجع عن الركن من اجل واجب وهو التشهد الاول. والرسول صلى الله عليه وسلم لم يرجع نعم اسأل الله ان يحرمنا باب المرور بين يدي المصلي نعم - [00:25:50](#)

عن ابي جهل اما اذا شك في الصلاة وهو السبب الثالث من اسباب سجود السهو اذا شك هل صلى ثلاثا او اربعا؟ فانه يبني على اليقين فيجعلها ثلاثا ويأتي بالرابعة لان الثلاث متيقنة - [00:26:10](#)

الرابعة مشكوك فيها والاصل عدمها فيأتي بالرابعة ويسجد للسهو الا اذا غلب على ظنه ان الصلاة تامة فانه يبني على غلبة الظن ويسجد للسهو. اما اذا شك ولم يغلب على ظنه والشك هو التردد بين امرين لا مرجح - [00:26:34](#)

لاحدهما هذا هو الشرك. تردد بين امرين لا مرجح لاحدهما. فاذا تردد هل كمل الصلاة او لم يكملها ولا مرجح فانه يبني على الاقل وهو اليقين ويكمل صلاته ويسجد للسهو - [00:27:02](#)

اما اذا غلب على ظنه انه اكمل الصلاة يعني ترجح احد الاحتمالين فانه يبني على غلبة الظن ويسجد للسهو نعم باب المرور بين يدي المصلي المرور بين يدي المصلي يعني حكم - [00:27:22](#)

حكم المرور بين يدي المصلي قريبا منه او بينه وبين سترته هذا حرام يحرم المرور بين يدي المصلي اذا كان اماما او منفردا. اما المأموم فلا بأس بالمرور لان سترته سترة امامه. وسيأتي حديث ابن عباس - [00:27:47](#)

انه مر من امام الصف على حمار انه مر من امام الصف على حمار ولم ينكر عليه الرسول صلى الله عليه وسلم. المأموم سترته سترة امامه. فلا بأس بالمرور بين يديه - [00:28:14](#)

واما واما الامام والمنفرد فيحرم المرور بين ايديهما في الصلاة نعم. عن ابي جهيم عبدالله بن الحارث ابن الصمة الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:33](#)

لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنة - [00:28:58](#)

نعم قال صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم يعني من الاثم العظيم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه - [00:29:17](#)

اربعين ولم يبين ما هي الاربعين. ولذلك قال الراوي لا ادري اربعين يوم او اربعين شهر او اربعين سنة. وعلى كل الحال مدة طويلة يقف اربعين حتى ولو اربعين يوم مدة طويلة - [00:29:36](#)

فهذا دليل على شدة تحريم المرور بين يدي المصلين اذا كان اماما او منفردا لانه يشوش على المصلي صلاته نعم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:29:53](#)

اذا صلى احدكم الى شيء يستتره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فاين ابى فليقاتله فانما هو شيطان نعم هذا فيه دليل على مسألتين بل على ثلاث مسائل. المسألة الاولى مشروعية اتخاذ السترة بين يدي المصلي. وقد جاء ان مقدارها - [00:30:19](#)

قدر مؤخرة الرحل تكون مرتفعة قدر مؤخرة الراحل فاذا اتخذ سترة فانه لا يجوز المرور بينه وبين سترته. فان فعل فعل احد ذلك اراد ان يمر بينه وبين سترته فان المصلي يمنعه ولا يجوز له ان يتركه يمر. فان ابى المار - [00:30:49](#)

فان المصلي يدفعه بالظرب المقاتلة معناها الظرب فليقاتله يعني فليضربه وليس المراد المقاتلة القتل بالسلاح وانما المراد بها المضاربة فوجد فيها رجلين يقتتلان يعني يتضاربان فقولاه فليقاتله يعني فليضربه. فانما هو شيطان. هذا فيه ان الشيطان يكون من الانس. كما يكون من الجن - [00:31:21](#)

ان فهذا الذي تمرد ابى ان يمتنع واصر على فعل الحرام هذا متمرد والمتمرد شيطان. الشيطان هو المتمرد العاتي. سواء كان من الجن او من الانس فانما هو شيطان فهذا فيه دليل على ما ما ذكرنا. اولا انه يشرع اتخاذ السترة للمصلي - [00:31:57](#)

وان يكون قريبا منها ثانيا انه يحرم المرور بين المصلي وبين سترته. ثالثا ان انه يشرع للمصلي ان يمنعه ولو بضربه لانه معتدي لانه معتدي وفاعل لمحرم فيستحق العقوبة ويدل الحديث رابعا يدل الحديث بمفهومه على انه اذا لم يكن امام المصلي سترة - [00:32:30](#)

فانه لا يمنع المال لانه هو هو المفرط اذا لم يكن اتخذ سترة فانه لا يمنع المار لانه هو المفرط في كونه لم يجعل امامه سترة او يصلي

الى ستره. نعم. ولكن - 00:33:08

المرور بين يدي المصلي اذا كان لظرورة ما في طريق والمكان مزدحم مثل في المسجد الحرام المكان مزدحم والمرور لظرورة هذا لا بأس بذلك للظرورة فقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد الحرام والناس يطوفون حول الكعبة بين يديه - 00:33:32 ولم يتخذ ستره عليه الصلاة والسلام فهذا يدل على ان المرور لاجل الضرورة وظيق المكان وكثرة الناس انه لا بأس به نعم ما شاء الله عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:33:53

اقبلت راتبا على حمار اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى الى غير الجدار فمررت بين يدي بعض الصف. فنزلت فارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف - 00:34:12 فلم ينكر ذلك علي احد جهاد هذا عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يقول مررت على اتان على حمار اتان والاتان الانثى الاتان الانثى ولفظ الحمار يطلق على الذكر - 00:34:35

وعلى الانثى وقد ناهزت الاحتلام يعني قاربت البلوغ قاربت البلوغ فمر بين يدي طرف الصف ثم انه ارسل الاتان ترعى ثم دخل في الصلاة مع المصلين ولم ينكر عليه احد ما انكر عليه الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:34:57 ولا انكر عليه احد من الصحابة فهذا دليل على ان ستره الامام ستره للمأموم. وقوله ولم يكن امامه جدار لان منى ما فيها ذاك الوقت ما فيها مباني ولا يمنع هذا ان يكون امامه عنزة او امامه ستره لان هذي عادة صلى الله عليه وسلم - 00:35:23 انه كان اذا اراد ان يصلي فانه تركز امامه العنزة وهي العصا القصيرة لكنه ليس في منى جدار في ذاك الوقت فالحاصل ان هذا يدل على ان ستره الامام ستره لمن خلفه والا لما جاز لابن عباس - 00:35:45

ان يمر على حمار امامهم وهم يصلون نعم. عنها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورجلاي في فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي واذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها - 00:36:11 مصابيح نعم وهذا ايضا حديث عائشة يدل على ان اعتراض الانسان نائما او جالسا امام المصلي انه ليس مثل المرور انه جائز فيجوز ان تصلي الى انسان نائم او انسان - 00:36:38

او خلف ظهر انسان جالس لا بأس بذلك وليس هذا مثل المرور. هذا الغرض من ايراد الحديث في هذا الباب في باب المرور بين يدي المصلين ان الاعتراض امام المصلي جالسا او نائما - 00:36:59 ان هذا لا يعتبر مثل المرور. وفيه ان لبس المرأة لا ان لبس المرأة من غير شهوة انه لا ينقض الوضوء لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغمزها لتكف رجلها رضي الله - 00:37:20

عنها ادل على ان لبس المرأة بدون شهوة انه لا لا ينقض الوضوء كما هو مذهب الحنابلة قولها انه لم يكن في البيوت مصابيح في ذاك الوقت يعني ليس فيها سرج - 00:37:39 هذا يبين لماذا كان صلى الله عليه وسلم يغمزها؟ لانها هي لا تراه اذا اراد السجود لا تراه حتى تكف رجلها من اجل الظلمة فهو يغمزها لاجل ان ينبهها الى انه يريد السجود. وهي تمد رجلها - 00:38:03

هذا بيان لعذرها في ذلك بيان لعذرها في ذلك انها لا تراه عندما يريد السجود عليه الصلاة والسلام نعم. احسن الله اليك. باب جامع. نعم. باب جامع نعم عن ابي قدامة باب جامع الباب الجامع هو الذي يشتمل على احاديث - 00:38:26 على احاديث مختلفة على احاديث مختلفة ليست تدخل تحت باب خاص وانما هي احاديث متنوعة هذا معنى الجامع نعم. احسن الله اليكم. عن ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:56 اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين نعم هذا تحية المسجد. قال صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين هذه تحية المسجد - 00:39:23

فدل هذا الحديث على مسائله. المسألة الاولى ان الذي يدخل المسجد ولا يريد الجلوس وانما يريد ان يمر او يريد ان يأخذ شيئا من المسجد انه لا يشرع له ان يصلي ركعتين وانما هذا خاص بمن يريد الجلوس - 00:39:46

ثانياً يؤخذ من الحديث مشروعية تحية المسجد لمن يريد الجلوس. وانها ركعتان تحية المسجد غير واجبة بل هي سنة مؤكدة سنة مؤكدة بدليل ان الرجل الاعرابي الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عما يجب عليه من الصلوات - [00:40:08](#)

ذكر له صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس فقال هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع فدل على انه لا يجب غير الصلوات الخمس ومنها تحية المسجد فهي سنة وليست - [00:40:39](#)

فليست واجبة بدليل حديث الاعرابي ودل الحديث على انه يصلي تحية المسجد في اي وقت دخل حتى ولو في اوقات النهي لان تحية المسجد من ذوات الاسباب سببها دخول المسجد للجلوس - [00:40:58](#)

فاذا وجد السبب وجد المسبب هذا رأي جماعة من العلماء عموماً فقالوا تحية المسجد ذات سبب فتشريع في اي وقت دخل فيه المسجد والفريق الثاني من العلماء قالوا الحديث هذا مخصص في اوقات النهي - [00:41:21](#)

النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة في اوقات نهى عن الصلاة من بعد صلاة الفجر الى ارتفاع الشمس ونهى عن الصلاة عند قيام الشمس في وسط السماء الى ان تزول. ونهى عن الصلاة من بعد صلاة العصر - [00:41:46](#)

الى ان تغرب الشمس فيكون حديث النهي عن الصلاة في هذه الاوقات مخصصاً لهذا الحديث اذا دخل احدكم والمسجد يعني اذا دخله في غير هذه الاوقات فانه يصلي تحية المسجد - [00:42:07](#)

هذا هو الخلاف في هذه المسألة هل تصلى تحية المسجد في كل وقت حتى في اوقات النهي لانها مربوطة بالدخول والجلوس او لا تصلى لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى - [00:42:24](#)

عن الصلاة في هذه الاوقات الخلاف قوي بين العلماء في هذه المسألة وهو شيخ الاسلام ابن تيمية رجح ان ذوات الاسباب تفعل ولو في اوقات النهي مثل تحية المسجد مثل صلاة الكسوف - [00:42:41](#)

مثل صلاة الجنازة مثل صلاة الوضوء وكل صلاة لها سبب تشريع بعده فانها تصلى عند حصول السبب. كذلك ركعتا الطواف تصلى في اي وقت طاف بالبيت فذوات الاسباب تفعل عند وجود اسبابها. دون نظر الى الوقت - [00:42:57](#)

هذا ما رجحه شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره والمسألة كما ذكرنا مسألة سنة ما هي ما هي بواجب فمن فعلها في وقت النهي لا ينكر عليه ومن تركها لا ينكر عليه لان كلا له وجهة من الدالة. فمن فعل لا ينكر ومن الامر واسع ولله الحمد. ومن - [00:43:24](#)

ترك فانه لا ينكر عليه. لان كلا له وجهة شرعية نعم عن زيد ابن ارقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل منا صاحبه وهو الى جنبه في حتى نزلت وقوموا لله قانتين. فامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام - [00:43:49](#)

هذا الحديث فيه انهم كانوا في اول الاسلام يتكلمون في الصلاة يجوز لهم ان يتكلموا في الصلاة وان يردوا السلام لمن لمن سلم عليهم يسأل بعضهم بعضاً في الصلاة. ثم لما انزل الله قوله تعالى - [00:44:16](#)

حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين. والقنوت في هذا الموضع هو السكوت القنوت له عدة معاني يطلق ويراد به السكوت ويطلق ويراد به المداومة على العبادة المداومة على العبادة تسمى قنوتاً - [00:44:36](#)

وطول الصلاة طول القيام في الصلاة تسمى قنوتاً ويطلق القنوت ويراد به الدعاء الذي في الوتر الدعاء الذي في الوتر يسمى قنوتاً فله عدة معاني والمراد منها هنا السكوت امرنا بالسكوت - [00:45:07](#)

ونهيها عن الكلام فدل على تحريم الكلام في الصلاة وانه اذا كان عمداً يبطلها. اذا كان الكلام عمداً يبطلها الا اذا كان لي مصلحتها كما سبق في حديث ذي اليمين - [00:45:32](#)

اذا كان الكلام لمصلحتها فانه لا يبطلها اما اذا كان عمداً ولغير مصلحتها فانه يبطل الصلاة. امرنا بالسكوت ونهيها عن الكلام دل على ان الكلام من مبطلات الصلاة الا في حالة اذا كان لمصلحتها. نعم - [00:45:53](#)

بسم الله الرحمن الرحيم عن عبدالله بن عمر وابي هريرة رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة. ها اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلاة عن في كذا عندي - [00:46:16](#)

ايه نعم فان شدة الحر من فيح جهنم نعم هذا الحديث فيه ان صلاة الظهر تؤخر في شدة الحر الاصل الاصل ان الصلاة يبادر بها في

اول وقتها افضل الاعمال الصلاة - 00:46:37

في وقتها واول الوقت رضوان الله المبادرة بالصلاة في اول وقتها افضل الا العشاء فالافضل تأخيرها الى ثلث الليل اما غيرها

فالافضل المبادرة بها في اول الوقت الا في الظهر اذا اشتد الحر - 00:46:59

اه الرمطى والقيلوله فانه يستحب الابراد بها رفقا بالناس رفقا بالناس ان يخرجوا في الحر والرمضى حتى يكون هناك آآ برودة في

الجو انكسار الحرارة بتأخير صلاة الظهر الى ان يوجد ظل يمشون - 00:47:19

في وتخف في الحرارة هذا من باب الرفق بالناس رفع الحرج عنهم وعلل ذلك بان شدة الحر من فيح جهنم الحر هذا الذي يكون في

الصيف هذا نفس من نفس جهنم والعياذ بالله - 00:47:48

لانه تسجر ودل هذا على وجود النار وانها مخلوقة الان وان لها نفسين نفس في الشتاء وهذا شدة البرد ونفس فالصيف هذا شدة

الحر. دل على ان النار موجودة ومخلوقة - 00:48:10

وهذا مذهب اهل الحق اهل السنة والجماعة. قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة اعدت اعدت للكافرين. فقوله

اعدت هذا دليل على انها موجودة. وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في اصحابه فسمعوا وجبة اي شيئا - 00:48:30

من سقط الوجوب هو السقوط فاذا وجبت ذنوبها يعني سقطت سمعوا وجبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما هذا؟

قالوا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به من شفير جهنم منذ سبعين - 00:48:51

سنة الان وصل قعرها فهذا دليل على ان النار موجودة ومخلوق الان وانها يخرج منها نفس كما انه جاء ان الميت اذا وضع في قبره

وكان ولم يستطع الاجابة على سؤال الملكين انه يفتح له باب الى النار ويأتيه من سمومه - 00:49:14

وان من اجاب جوابا صحيحا يفتح له باب الى الجنة. ويأتيه من روحها وطيبها. فدل على ان الجنة والنار موجودتان الان مخلوقتان

الان الجنة في عليين والنار في اسفل سافلين - 00:49:40

في سجين واسفل سافلين نعم دل هذا الحديث على رفع الحرج عن المسلمين وعلى استحباب الابراج لصلاة الظهر عند شدة الحر

ودل على انه اذا لم يكن هناك حر فانه - 00:49:58

بادر بصلاة الظهر نعم احسن الله اليك على انس ابن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة

فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. وتلا قوله تعالى اقم الصلاة لذكركي - 00:50:17

ولمسلم من من نسي صلاة او نام عنها فكفارتها ان يصلها اذا ذكرها الانسان بشر يعرض له العوارض وقد ينسى. ينسى الصلاة ينسى

الصلاة حتى يخرج وقتها او انه ينام يغلبه النوم - 00:50:42

يريد الصلاة يريد ان يصلي ولكن غلبه النوم من غير كسل ومن غير علة له غلبه النوم هذا حصل للنبي صلى الله عليه

وسلم. النبي صلى الله عليه وسلم غلبه النوم - 00:51:06

وهو في السفر عن صلاة الفجر ولم يوقظهم الا حر الشمس. فهذا يحصل من غير تعمد ومن غير ترتيب لتأخير الصلاة مثل ما يفعل

بعض الناس او كثير من الناس. فاذا نسيها الانسان او نام عنها - 00:51:23

فانها باقية في ذمته. ما يسقطها النسيان ولا النوم فيصلها اذا ذكرها يعني يبادر وليس للقضاء وقت نهى هذا مثل ما سبق في تحية

المسجد ليس له وقت نهى عند - 00:51:43

جمع من العلماء كذلك القضاء قضاء الفائتة ليس له وقت بل متى ما نسيت متى ما ذكرت او استيقظت تبادر بالصلاة. ولا تقول أبأجلها

الى الصلاة الثانية. او ان الان - 00:52:06

في وقت نهى ابى اصبر لما يخرج وقت النهي لا يصلها اذا ذكرها اذا ذكرها في اي وقت ويبادر الى قضائها لا كفارة لها الا ذلك فدل

هذا الحديث على مسائل - 00:52:24

المسألة الاولى ان النسيان لا يسقط الواجب. النسيان لا يسقط الواجب وانما يسقط الائم فاذا نسيت الوضوء فلا يسقط الوضوء اذا

نسيت الصلاة لا تسقط عنك بالنسيان ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا هذا في الائم. اما الواجب فلا بد من ادائه اذا تمكنت -

ثانيا الحديث دليل على ان القضاء ليس له وقت بل يبادر بالصلاة من حين يزول المانع من نسيان او نوم ثالثا في الحديث يدل على ان من تركها عمدا انه لا يقضيها وانما الحديث وارد في النسيان والنوم فقط - [00:53:12](#)

اما من تركها عمدا فانه لا لا يبرئ ذمته القضاء بل لا بد من التوبة لابد من التوبة الى الله سبحانه وتعالى لان لان تأخيرها عن وقتها متعمدا هذا جرم عظيم. بعض العلماء يرى انه يكفر - [00:53:41](#)

ويرتد بذلك فعليه التوبة الى الله عز وجل والمحافظة على الصلاة في قوله تعالى اقم الصلاة لذكركي هذا خطاب لموسى عليه السلام فاعبدني واقم الصلاة لذكركي. قيل معناه لذكركي اي ان الصلاة شرعت لاجل ذكر الله عز وجل. لقوله تعالى واقم الصلاة ان - [00:54:05](#) الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله اكبر فالصلاة ذكر لله جل وعلا فقول اقم الصلاة لذكركي اي لاجل ذكركي. ان تذكرني فيها. وقيل لذكركي يعني اذا ذكرتها. اذا ذكرتها - [00:54:34](#)

مثل الحديث فليصلها اذا ذكرها اذا ذكرتها فبادر بادر بالصلاة فضيلة الشيخ يقول السائل ما المراد بقوله في الحديث لا يذكر بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا في اخرها - [00:54:55](#)

نعم يعني قصدك ولا في اخرها اول القراءة معروف يعني لا يبدأون الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم في اخرها لعله يعني بعد الفاتحة اذا اراد ان يقرأ من القرآن بعد الفاتحة. يعني لا يجهر بالبسملة لا قبل الفاتحة ولا - [00:55:17](#)

بعد الفاتحة اذا اراد ان يقرأ سورة بعدها. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل هل حكم الجهر بالبسملة قبل الفاتحة وعدمه هو نفس الحكم في الجهر بها بين السور في صلاة التراويح - [00:55:37](#)

ونفس الشيء نعم لكن الفاتحة لها خاصية لان بعض العلماء يرى ان بسم الله الرحمن الرحيم اية من الفاتحة الامام الشافعي يرى انها اية من الفاتحة. بينما الجمهور يرون انها اية مستقلة وليست من الفاتحة. اما بسم الله الرحمن الرحيم في بقية السور - [00:55:56](#)

فهذا بالاجماع ليست من السورة الا في سورة النمل. نعم فضيلة الشيخ تقول السائلة هل اعيد الصلاة عندما تمر بين يدي المرأة؟ هذين يأتي ان شاء الله. انه نهى عن المرور امام المصلي وجاء في الحديث انه يبطل الصلاة ثلاثة - [00:56:17](#)

المرأة والكلب والمرأة والحمار والكلب الاسود البهيم والعلماء اختلفوا في هذه المسألة على ثلاثة اقوال فمنهم من يقول تبطل بمرور الثلاثة ولا بد من اعادة اخذا بظاهر الحديث ومنهم من يقول لا تبطل - [00:56:42](#)

بمرور الثلاثة وانما المراد بالبطلان هنا بطلان الثواب لا بطلان الصلاة يعني ان المرور ينقص اجر الصلاة النفي للكمال او الابطال بطلان الكمال لا ابطال الحقيقة والاصل والقول الثالث قول الامام احمد انها لا تبطل الا بمرور الكلب الاسود فقط - [00:57:06](#)

لانه شيطان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الكلب الاسود البهيم لانه شيطان. تبطل الصلاة بمروره نعم والمسألة خلافية ولكن الذي يظهر والله اعلم انها لا تبطل مطلقا. انها لا تبطل مطلقا. وانما المراد بطلان الثواب - [00:57:34](#)

فقط. نعم احسن الله اليك فضيلة الشيخ يقول السائل هل الخط يعتبر سترة؟ اذا لم يجعل الرجل له سترة نعم اذا ما عنده عصا السترة اما ان تكون شيئا مرتفعا - [00:57:59](#)

وهذا احسن واكمل وهو الذي ورد به النص الصحيح واما ان تكون السترة عصا يعرضها او يركزها كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يركز العنزة يركز العنزة ويلعص الصغير ويصلي اليها - [00:58:17](#)

فاذا لم يجد شيئا من هذين فانه يخط خطا لانه جاء في الحديث فليخط خطا نعم فضيلة الشيخ يقول السائل اذا اذا مررت بين يدي المصلي من مسافة بعيدة فهل هذا يدخل في الوعيد - [00:58:40](#)

اذا لم يكن امام اذا كان امام المصلي سترة فلا تمر بينه وبين سترته اذا لم يكن امامه سترة فقد حدد العلماء ثلاثة اذرع من قدميه المنطقة ثلاثة اذرع من قدميه واذا مررت اكثر من ثلاثة اذرع فلا بأس بذلك. نعم - [00:59:01](#)

فضيلة الشيخ يقول السائل في حالة ابراد صلاة الظهر متى يكون الاذان؟ هل في اول الوقت او عند الابراد بالصلاة يؤخر الاذان يؤخر الاذان الى ان الى ان يبرد الوقت لانك لو لو اذن في اول الوقت جاءوا الناس - [00:59:24](#)

ولا حصل المقصود فيؤذن عند الابراج نعم يؤخر الاذان. نعم فضيلة الشيخ يقول السائل اذا لم يعلم المصلي كم فاته من الصلاة فهل له ان ينظر الى جاره الذي دخل - [00:59:46](#)

هو واياه الى الصلاة في وقت واحد؟ نعم اذا دخل هو شخص واشكل عليه كم فاته فانه يهتدي بجاره هذه علامة واضحة يستدل بها نعم احسن الله اليك يقول السائل ما حكم القول مع رب اغفر لي ولوالدي. شي طيب هذا في القرآن - [01:00:04](#)

هذا للقرآن قال نوح عليه السلام رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل بيتي مؤمنا وابراهيم عليه السلام قال رب اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب ولم يمنع من دعاء إبراهيم الا ان - [01:00:36](#)

الا ان اباه كان مشركا ادل على ان المسلم انه يدعى له يدعو له ابنه وفي الحديث في الحديث اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له - [01:00:55](#)

له وهذا في الصلاة وفي غيرها والدعاء في الصلاة اخرى بالاجابة من الدعاء خارج الصلاة فيدعو له ولوالديه وللمسلمين. نعم نعم اما ما يقوله العوام انه ما يدعو لوالديه في الفريضة هذا لا اصل له. نعم - [01:01:14](#)

احسن الله اليك يقول السائل كتب احد الكتاب في الجريدة الرياضية عن ناد يطلق عليه الزعيم نعم يقول كتب احد الكتاب في الجريدة الرياضية عن ناد يطلق عليه الزعيم. وبعد نهاية المقال كتب جملة وهي ما لكم لا ترجون للزعيم - [01:01:33](#)

اعوذ بالله فما توجيهكم؟ هذا من تحريف الكلام وهذا يجب انه انه يرفع للافتاء يعني يصور هذا الكلام تصور الجريدة وتاريخها متى صدرت ويرفع للافتاء نعم احسن الله اليك يقول السائل في احدى الاعلانات التجارية - [01:02:00](#)

عن احد المواد الغذائية يقول في احدى الاعلانات التجارية عن احد المواد الغذائية الموضوعة بالشوارع عبارة من وحي الطبيعة فهل هذه العبارة صحيحة؟ اذا الوحي الوحي ما هو بالقصد القصد الوحي المنزل من السماء الوحي ما يستوحى وما يفهم - [01:02:27](#)

وما استنبط من من الشيء العبارة على كل حال انها ما ما هي بسليمة لكن لا يقال انه انه وصل الى حد يكفر به او لان هذه عبارة دارجة من وحي المنبر من وحي الطبيعة من وحي كذا - [01:02:52](#)

هذي تساهل بالتعبير نعم احسن الله اليك. تقول السائلة قال ابن عباس الرحمن الرحيم. اسمان رقيقان احدهما ارق من الآخر. فهل الرقة من صفات الله او اسمائه؟ وما هو تعليقكم؟ نعم الرقة بالنسبة - [01:03:14](#)

لاسماء الله ما ما هي بمثل الرقة بالنسبة باسماء المخلوقين. رقة معناها العطف والرحمة من الله عز وجل واللفظ بعباده فهي رقة تليق به سبحانه وتعالى لطف ورحمة واحسان الى عباده. نعم - [01:03:38](#)

احسن الله اليك يقول السائل اعلم في احدى القطاعات العسكرية وهذا القطاع يؤمن مخيم حج لمن اراد حج من افراد هذا القطاع ولكن كما تعلمون ان ولي الامر امر بالتصاريح لمن اراد الحج - [01:04:00](#)

وانا لا استطيع الحصول على التصريح لانه مرتبط بحملات الحج التجارية. ولا استطيع الدفع اجار الحملة فهل احج بدون تصريح على حسب النظم هذا حسب النظام انت اذا كنت ممنسوبي هذه الجهة التي لها - [01:04:19](#)

التي لها مخيم وتحجج منسوبيها فانت مني جملة منسوبيها تحج اما اذا كنت تحتال الاحتيال ولست ممن يستحق هذا الشيء فلا يجوز هذا. نعم احسن الله اليك يقول السائل من فاته ركعة فلما سلم الامام - [01:04:41](#)

قام ليأتي بالركعة فهل يكبر لهذا القيام؟ ام يكفي التكبير بعد الرفع من السجود يكفي المسبوق اذا قام للاتيان بما سبق لا يكبر وانما يكتفي بالتكبير الذي قام به من السجود. نعم - [01:05:05](#)

احسن الله اليك يقول السائل اذا دخلت المسجد والمؤذن يؤذن فهل اجلس حتى يفرغ المؤذن اما ظل قائما حتى ينتهي الاحسن انك تنتظر وتجب المؤذن وتقول مثل ما يقول المؤذن تدعو بالدعاء ثم بعد ذلك تصلي تحية المسجد. لتجمع بين الفضيلتين - [01:05:26](#)

فضيلة متابعة المؤذن والدعاء بعده وفضيلة الاتيان بتحية المسجد. نعم. والامر واسع ولله الحمد فضيلة الشيخ يقول السائل في حديث ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى ركعتين قام الى خشبة - [01:05:55](#)

وكان كالغضبان فما سبب قضي به صلى الله عليه وسلم؟ الله اعلم لم يبين هذا. لم يبين هذا الله اعلم. نعم الرسول صلى الله عليه

وسلم بشر تعرض له الاشياء والمكدرات - 01:06:18

والمنغصات بل هو اشد الناس ابتلاء عليه الصلاة والسلام يا ربي نعم فضيلة الشيخ يقول السائل امرأة في الاربعين من العمر ولديها شك هل هل صامت شهر رمضان حينما بلغت ام لم تصم - 01:06:34

وبدأت في الصيام قطعاً للشك. ولكن هل عليها اطعام مسكين عن كل يوم تصومه؟ ام لا؟ نعم عليها اطعام اطعام تابع للصيام فاذا صامت فانها تطعم عن التأخير. نعم احسن الله اليك يقول السائل ما حكم وضع ادعية دخول الخلاء؟ او الخروج منه؟ وادعية اخرى -

01:06:55

داخل دورة المياه لا يجوز هذا اصل تعليق الادعية على باب المسجد او على باب دورة المياه تعليق الادعية هذا هذي موضة موضة جديدة ما كان معروفة عند السلف ولكن الادعية تحفظ في الصدور وتقال باللسان ولا تعلق في ورق - 01:07:23

هذا سبب للامتهان هذه الادعية وقد يكون فيها اسم الله وايضا شيء محدث ليس معروفا وايضا هذا الغالب انه من باب الديكورات يجعلونه والتزيين تزيين المحلات والابواب فلا ينبغي هذا هذا العمل وهذا التصرف - 01:07:46

نعم احسن الله اليك يقول السائل اذا سهى المأموم ثم اتم الصلاة بعد امامه فهل له سجود سهو ام لا؟ اذا كان نعم اذا سهى يقول اذا المأموم عليه سجود السهو فيه ثلاث حالات - 01:08:10

اولا اذا كان مسبوقا وسهى مع امامه او سهى فيما قام يقضيه. اذا كان مسبوقا فان امامه لا يتحمل سجود السهو عنه فيسجد عند السلام لان هذا سهو خاص به في الحالة الثانية يعني اجملنا حالتين - 01:08:30

اذا سها مع امامه وهو مسبوق يسجد للسهو عند السلام. الحالة الثانية اذا سهى فيما قام يقضيه بعد امامه ايضا يسجد للسهو الحالة الثالثة اذا لم يسجد امامه او يرى سجود السهو وامامه لا يرى سجود السهو في هذه الحالة فانه يسجد هو نعم - 01:08:54

احسن الله اما اذا دخل مع الامام من اول الصلاة فانه ليس عليه سجود سهو اذا سها هو فلا يسجد لانه يتحمله عنه الامام واذا سهى الامام فان المأموم يسجد ولو لم يسهو المأموم - 01:09:17

تبعاً لامامه الصحابة في ما مركم بالحديث انهم سجدوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم والسهو لم يحصل منهم وانما حصل من الرسول صلى الله عليه وسلم. فالأأموم يتبع امامه. نعم - 01:09:37

احسن الله اليك يقول السائل في وجود المكيفات الان في المساجد هل يستحب الابراء في الظهر ام لا الان اختلف الوضع كانوا في الاول يقيلون ينامون قبل الظهر يتقون الحر ويستظلون اما الان ما شاء الله الناس جاهشين - 01:09:53

في الشوارع وفي المكاتب ما في قيلولة قبل الظهر اختلف الوضع الان يصلون يصلون من اول الوقت لانه زال السبب ما عدا الناس الان يرتاحون زال السبب اللي من اجله يشرع الابراء. نعم - 01:10:13

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - 01:10:29